

اختصاص المحاكم المختلطة

في مصر

كثرت بمجلة الهلال مقالا عتقا عن كيفية نشوء المحاكم المختلطة في مصر وعن
ماعية اختصاصها والامام تناسبه قرب الاحتفال بيوبيل هذه المحاكم بسراي محكمة
الاستئناف المختلطة بالاسكندرية وقد آثرنا نقله فيما يلي:

الامتيازات والمحاكم القنصلية

المحاكم المختلطة اثر من آثار الحديوي اسماعيل باشا خفف بها عن مصر واعلمها عنها
ثقيلا من ابناء الامتيازات الاجنبية التي انسفت دائرتها بنوافذ الادور بين والامير كين
الى مصر واحتكك مصالحهم بمصالح الحكومة والاهاى . وكانت مرجع هؤلاء
الاجانب الى قضايتهم سواء في قضاياهم الشخصية وما يرتكبوها من جنائات، والدعاوى
التي يتبعها عليهم الاهالى المصريون . وبلغ تطرف بعض القضاة انهم استدعوا
الحكومة المصرية الى محاكمتهم وحكموا عليها لمصلحة رعاياهم بمغريات باعطة بلغت
قيمتها في اربع سنوات من سنة ١٨٦٤ - ١٨٦٨ نحو ثلاثة ملايين من الجنيهات .
ولم تكن المحاكم القنصلية متداخلة في شريعنها واحكامها ، بل كانت كل منها
تطبق قوانين دولها ولا تعترف بالاحكام التي تصدرها زواياها . وكانت احكام
هذه المحاكم تستألف الى محاكم بلادها مثل محكمة اكس في فرنسا وانكمنا في ايطاليا
ونزيبا في النمسا . في عهد الحديوي اسماعيل انشئت محكمتان للقضاة التجاريين التي
يزعمها الاجانب على الاهالى وبالعكس . وقد وصفها صاحب كتاب تاريخ مصر في
عهد الحديوي اسماعيل بانه وكانت كل مشككة من رئيس وطني قلما
كان يدري شيئا من قانون التجارة او من مبادئها ، ومن محلفين وطنيين ومحلفين

لقضية فقط ووجه دعوتها دليلاً لاطمئنانها على أهمية خاصة الإصلاح العالي التي كانت سببها
انقضاء تركيا وانقضت التوائد القديمة من جذورها فلا شك انهم واعيون . لان
تركيا تنعكس اليوم باحالات هي على حال العالم من الأهمية لم يفت بالتحقق لها
وكانت عليها لانها أحدث وأرقى أما تغيير القعدة فحدث عادي بسيط .

تثبت مدوخية العدالة وانتمت مع كمال الشروعين الانزاع على ضرورة السير بحسب
الاطمئنان الاوربية وتقرى طريق الاوربيين ابدأ بالتحقق بالاطمئنان الجديدة
الانظمة الاوربية عليها كما هي عليه اليوم لانها في مقتنيات الحياة الاجتماعية الحديثة
في اوروبا . فالحق ولا تنبع اصوات الشكوى وعشرات الشهور ترفع من كل
مكان صيحة على تعليق بعض التوائد القديمة والعمل بمقتضاها لا فائدة الاثر عند
المرور بالانظمة في رتب الشرائع منها وتحت من كل حالة وتزج كل التوائد
القديمة منها . بل انما لا يمكن ان تركب في حيل على غير الشائع الحديثة فطلت
الشرع وانقضت التوائد القديمة . بل انما لا يمكن ان تركب في حيل على غير الشائع الحديثة فطلت
اليوم دور التوائد القديمة عند الامم بين دولها الى التوائد والانظمة جميعها
لا يمكنها فحالة على التقدم من ان الانظمة الاوربية عليها لم تبلغ ذروة الكمال
الحالي لانها لا يمكن ان تكون ذروة لما ولا توافق جميع مقتضيات الحياة المعاصرة .
انما لا يمكن ان تكون ذروة لما ولا توافق جميع مقتضيات الحياة المعاصرة .
هذا اليوم في احوال ان العالم على ما عليه - هاتنا الاحوال - من التوائد القديمة
مع احوالها الجديدة .

الذين انتفت الحكومة المصرية مع الدول على اختيارهم للعمل في المحاكم المختلطة واستقبلهم الخديوي اسماعيل يوم ٢٨ يونيو سنة ١٨٧٥ في حفلة بسراي رأس النين بالاسكندرية حضرها قضاة الدول ومعتدوها وعدد المتمدن السياسي الفرنسي . والامير محمد توفيق باشا (ولي العهد) وناظر الداخلية حينذاك (ومصور يكن باشا واسماعيل صديق باشا وتوبار باشا ومحمد شريف باشا ومصطفى رياض باشا وجنرال اشعيا البتية . والي الخديوي خطبة رحب فيها بالمشايخ والقضاة وعرضها بقوله « من هذا اليوم اميا السادة سيكون من ايام التاريخ المصري المجدودة وسوف يجد فائحة عصر مدنية جديدة والى المفتح بان مستقل العمل العظيم الذي انشأناه معكم قد اصبح بحون الله تعالى امراً مضمواً » . في اول يناير سنة ١٨٧٦ احتفل بافتتاح المحاكم المختلطة في الاسكندرية والقاهرة والاسماعيلية . ورأس حفلة الاسكندرية بالمرحوم مصطفى رياض باشا ونبادل ورئيس محكمة الاستئناف خطب التهنئة والترحيب

قضاة محكمة مصر

هذه اسما القضاة الذين تألفت منهم دوائر محكمة مصر « القاهرة » نقلاً عن اعلان اذاعته رئاسة المحكمة في الجريدة الرسمية في شهر فبراير ١٨٦٧

— رتب اعمال المحكمة المصرية الابتدائية على هذا الوجه .

مسيو هاجنس نيط بالقضاء في القضايا اليسيرة الصلعية الهلة النظر فيها .

مسيو ساكو بولو نيط بالقضاء في تهات الاحاب وتحقيق ارتكباتهم وجناباتهم .

مسيو ستوبلار نيط بالقضاء في القضايا النورية .

حماد بك نيط بالقضاء في ارتكبات الاغالي وجناباتهم .

مسيو بانثليير نيط بفتيش تقييد الزهون ورئاسة قوسيون امانة القراء بالنظر في دعاويهم بجاء .

« تأليف المحكمة المدنية والتجارية من هؤلاء » الرئيس مسيو استوبلار ، مسيو بانثليير ، مسيو ساكو بولو ، عبد السميع القدي ، السيد صالح بك . « تأليف محكمة التأديبات من هؤلاء » رئيسها مسيو استوبلار ، مسيو بانثليير ، عبد السميع القدي .

« تأليف شورى الارنكبات والجنابات من هؤلاء » السير هاجنس ، مسيو ساكو بولو ، حماد بك . وعقدت الدائرة التجارية لاول مرة يوم ٢٤ فبراير سنة ١٨٧٦ والدائرة

اجتبيين لا يدرون شيئاً بالرمة من القوانين ، يحكمون في الغالب اما طبقاً للبداعة
والعادات اذا كانوا نزهة ، واما طبقاً للاهواء اذا كانوا ممن تلعب الرشوة بضارهم »
وقد بقيت هاتان الحكمتان متصلان الى جانب المحاكم القنصلية حتى اشئت المحاكم المختلطة
مسماي نوبار باشا

وكان نوبار باشا يد الحديوي اسماعيل العاملة في انشاء المحاكم المختلطة وقد لبت
بعمل مجد واخلاص لانجاز هذا المشروع القضائي العظيم ثاني سنوات . في سنة ١٨٦٧
وضع مذكرة رفعها الى سمو الحديوي مبيناً فيها عيوب النظام القضائي القنصلي وانه عقبة
في سبيل المصالح الاجنبية واستقدام اصحاب الكفاية من الغربيين لتسليمهم زمام
الاعمال التي تحتاج الى اخصائين ثم سافر غير مرة الى باريس ولندن والاستاذة وخواص
ولاة الامر هنا وهناك في انشاء محاكم دولية مختلطة لم يلب طلبه الا الحكومة
الانكليزية ومارسته الحكومتان الفرنسية والتركية . وتزددت بقية الحكومات
في قبول الطلب الا بضائات وقيود ثقيلة بل وجد في مصر من يعارض ويماكس
وكان مفتي الديار المصرية في طلبه المعارضين واخرجه الحديوي من منصبه وعين بدله
من وافق على المشروع وافق بانه غير مخالف للدين .

وبذل نوبار جهده واستخدم كل ما عنده من دهاء وكياسة وما بين يديه من
ذهب اسماعيل حتي نال نيته . ووافقت الدول كلها في اوائل سنة ١٨٧٥ على انشاء
المحاكم المختلطة سنة تجربة تجدد كل خمس سنوات بموافقة الدول . والمرعال أصدره
الحكومة المصرية . وعنده اسماء الدول التي اشتركت في التصديق على انشاء المحاكم
المختلطة . النمسا والمجر ، بلجيكا ، دانمارك ، فرنسا ، اسبانيا ، بريطانيا العظمى ،
اليونان ، هولانده ، ايطاليا ، اسويج نروج ، اسبانيا ، البرتغال ، روسيا ، الولايات
المتحدة . وقد صدر آخر قرار في يناير سنة ١٩٣٢ بامتداد سلطة المحاكم المختلطة الى
اجل غير مسمى .

استقبال القضاة الاول واقتراح المحاكم

وفي يونيو سنة ١٨٧٥ وصل الى مصر المستشارون والقضاة الاجانب اعمد فرنسا . بين

هذه الدول في سنة ١٩١١ على تأليف لجنة نشر بها من أعضاء الجمعية العمومية محكمة الاستئناف المختلطة واقدم قاضي من قضاة كل من الدول التي صادقت على انشاء المحاكم المختلطة وليس لها قاضي في محكمة الاستئناف . وقد ساعد وجود هذه اللجنة على تنفيذ عشرات من القوانين على الاجانب بسرعة ولم لاها لافضي تنفيذها سنوات عدة .

احكام المحاكم المختلطة

ومنذ انشئت المحاكم المختلطة اشتهرت احكام منشاريها وقضائيا بدقة حيثياتها ومراعاتها احوال البلاد وعاداتها وانماثلها بالبيادى والقانونية والاستنتاجات واللاحظات ونقل اخبار القضايا المهمة التي تنظر فيها المحاكم المختلطة بالتعريف الى اوربا ثم تتناقل مجلات الشريعة والقضاء احكام هذه القضايا بحديثاتها المسية . ومن اهم القضايا التي نظرتها هذه المحاكم احكام قضية شركة قناة السويس التي حكم فيها على هذه الشركة بان تدفع الارباح الى مساهميها ذميا لا يسير القطع ثم الحكم الابتدائي على الحكومة المصرية في قضية البركو . وحدث منذ بضع سنوات ان احدم ولزجج انه قاضي اجنبي اشغل زمنا في المحاكم المختلطة بـ نشر كراسة بالغة الرضاوية طعن فيها على احكام هذه المحاكم ورمى رجالها بالهوى والتعيز ولكن لالة الامر صادر وحما وتوا الصحف المصرية عن النقل منها واذا عتبهت بانها .

مبادئ المحاكم المختلطة

وتعد المحاكم المختلطة مصدراً من مصادر الدخل للحكومة المصرية في الميزان الجديدة قدر الارداد بمبلغ مليون ومائة وستين الف جنيه وأكبر موارد هذا الدخل من رسوم عقود نقل الملكية وتبلغ سنوية الف جنيه . وفدت المصروفات بمبلغ ثلاثمائة وسبعة وتسعين الف جنيه .

سرايات المحاكم المختلطة ومبانيها

للمحكمة المختلطة ثلاث سرايات خمسة في الاسكندرية والقاهرة والمنصورة وقد نقلت اليها

المدينة في ٢٨ دواير - مجلة النساب الدورية المستعجلة في ٩ فبراير ١٩٠٠ والاسباب البحرية
الجارية في ٢٢ دواير ومجلة الجانيات في ٧ مارس .

قوانين الحاكم المختلطة

وقبل ان تنفتح المحاكم المختلطة كانت الحكومة قد اتمت وضع القوانين اللازمة لمصلحة الحاكم
بالقوة الرسومية وترجمتها باللغة العربية وعرضتها للبيع للعالمين . ونشرت على الطريقة
الرسمية الاعلان الآتي : - « لعهد الله رب البرية تم طبع القوانين السبعة المختصة
بفصل القضاء المحكومية المختلطة في ديار المصرية على احسن حال واكمل موال . هـ
انواعها : النوع الاول ترتيب المحاكم السبعة المختصة بفصل النساب المختلطة في ديار
المصرية . الثاني القانون المدني . الثالث اللوائح التجارية العمومية الرابع لوائح
التجارة البحرية الخامس قانون المرافعات . السادس قوانين اللغة السابعة لوائح قوانين
تحقيق الجانيات . »

استصاص المحاكم المختلطة

تختص المحاكم المختلطة بالنظر في كافة القضايا المدنية والتجارية التي تقع بين الاجانب
من جنسيات مختلفة - الاجانب والوطنيين . الاجانب الذين من جنسية واحدة في حالة
التنازع على عقار ثابت - وتطرق في قضايا الممتلكات . في كل المتهمة اسسها والجرائم
المتعلقة بالتعاقب الخاصة بالتجارات التجارية الاجنبية والجرائم المتعلقة باختلاس الاشياء
المحموز عليها قضائيا باسم المحكمة المختلطة . وفائدة هذه المحاكم ورد ما . هذه النيابة
فيها من الاجانب وبساعده بعض القضاة ورجال النيابة من المصريين والى جانبهم
هيئة من المحققين .

الجمعية العمومية والقوانين المصرية

وكانت المحاكم مع المهرية اذا اردت تعديل القانون المحلي جديد على الاجانب ترعى على
ارساله الى كل دولة من الدول المشتركة في الحاكم المختلطة للتصديق عليه ولا يبغي
ما كانت بتسليمها المعنى من تعديلات ومراجعات ثم التفت الحكومة المصرية منع